

Distr.: Limited
11 October 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
اللجنة الأولى

البند ٩١ (ب) من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الثانية عشرة: برنامج الأمم المتحدة
لمعلومات نزع السلاح

الأرجنتين، إسبانيا، إكوادور، إندونيسيا، أوروغواي، باراغواي، باكستان، البرازيل،
بنما، بوليفيا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة،
السلفادور، شيلي، غواتيمالا، الفلبين، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك،
نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي: مشروع قرار

برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقررها الذي اتخذته في عام ١٩٨٢ في دورتها الاستثنائية الثانية عشرة،
وهي الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح، والذي أعلنت بموجبه بدء الحملة
العالمية لنزع السلاح^(١)،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٥٣/٤٧ دال المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
الذي قررت فيه، ضمن جملة أمور، أن تُعرّف الحملة العالمية لنزع السلاح من الآن فصاعداً
باسم "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح"، وصندوق التبرعات الاستئماني

(١) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الثانية عشرة، الجلسات العامة، الجلسة الأولى،
الفقرتان ١١٠ و ١١١.



للحملة العالمية لنزع السلاح باسم "صندوق التبرعات الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح"،

وإذ تشير إلى قراراتها ٤٦/٥١ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٧٨/٥٣ هاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٣٤/٥٥ ألف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٩٠/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، و ١٠٣/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح^(٢)،

١ - **تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح^(٢)، الذي يبرز فيه أن موقع البرنامج على شبكة الإنترنت نما نموا متسارعا جدا من حيث المحتوى والتخصص وأن استعماله يتزايد باستمرار من جانب الدول الأعضاء ومن قبل مستعملين آخرين؛

٢ - **تثني** على الأمين العام لما يبذله من جهود ترمي إلى الاستفادة الفعالة من الموارد المحدودة المتيسرة لديه من أجل تعميم المعلومات المتعلقة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك عبر الوسائل الإلكترونية، على الحكومات، ووسائل الإعلام، والمنظمات غير الحكومية، والأوساط التعليمية، ومعاهد البحث، ومن أجل تنفيذ برنامج لتنظيم حلقة دراسية ومؤتمر؛

٣ - **تؤكد** أهمية البرنامج بوصفه أداة هامة في تمكين جميع الدول الأعضاء من المشاركة الكاملة في المداولات والمفاوضات المتعلقة بنزع السلاح في مختلف هيئات الأمم المتحدة، وفي مساعدتها على الامتثال للمعاهدات، على النحو المطلوب، وفي المساهمة في وضع آليات متفق عليها لأغراض الشفافية؛

٤ - **تشيد** مع الارتياح بإصدار إدارة شؤون نزع السلاح أول طبعة على الإنترنت من حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح، في طبعة عام ٢٠٠٤، مع طبعتين سابقتين من الأرشيف، لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣؛

٥ - **تلاحظ مع التقدير** التعاون الذي أبدته إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة ومراكز الإعلام التابعة لها لتحقيق أهداف البرنامج؛

٦ - **توصي** بأن يواصل البرنامج إعلام الجمهور وتثقيفه وزيادة تفهمه لأهمية العمل المتعدد الأطراف ودعمه، بما في ذلك عمل الأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح في ميدان

الحد من الأسلحة ونزع السلاح، بطريقة واقعية ومتوازنة وموضوعية، وبأن يركز جهوده على ما يلي:

(أ) مواصلة نشر حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح بجميع اللغات الرسمية، باعتبارها المنشور الرئيسي لإدارة شؤون نزع السلاح؛

(ب) مواصلة استكمال موقع نزع السلاح على شبكة الإنترنت بما يستجد من معلومات، بوصفه جزءاً من موقع الأمم المتحدة على الشبكة، وإنتاج نسخ للموقع بأكبر عدد ممكن من اللغات الرسمية؛

(ج) الاستمرار في تكثيف تواصل الأمم المتحدة مع الجمهور، وبخاصة المنظمات غير الحكومية ومعاهد البحث، من أجل المساعدة على مواصلة الحوار المستنير بشأن قضايا الساعة المتعلقة بالحد من الأسلحة، ونزع السلاح، والأمن؛

(د) مواصلة تنظيم إجراء مناقشات بشأن مواضيع مهمة في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح بهدف توسيع المدارك وتيسير تبادل الآراء والمعلومات بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني؛

٧ - تقو بالدعم الهام الوارد من بعض الحكومات من أجل صندوق التبرعات الاستثمارية لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح وقدعو مرة أخرى جميع الدول الأعضاء إلى تقديم المزيد من المساهمات إلى الصندوق من أجل الإبقاء على برنامج قوي للتوعية؛

٨ - **تخطط علما بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام^(٣) الذي يستعرض تنفيذ التوصيات المقدمة في الدراسة التي أجريت في عام ٢٠٠٢ عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة^(٤)؛**

٩ - **تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً يشمل كلا من تنفيذ منظومة الأمم المتحدة لأنشطة البرنامج أثناء السنتين السابقتين، وأنشطة البرنامج التي تفكر المنظومة في تنفيذها في السنتين التاليتين؛**

١٠ - **تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثالثة والستين البند المعنون "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح".**

(٣) A/61/169 و Add.1.

(٤) A/57/124.